Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يخيّر المسلمين المنتصرين بين أمرين لا ثالث لهما : المن على الأسرى بإطلاقهم ، أو قبول الفدية فيهم . وإذ لم يقل الثالثة : وإما أسراً واسترقاقاً ، فقد سد المنفذ الأكبر للرق وأعفى الإنسانية من مورد له جديد متصل . وفي تصفية الرق القائم ، بدأ القرآن في العهد المكي المبكر فحضّ الإنسان على اقتحام العقبة لتحقيق وجوده الإنساني الحر ، وبيّن تعالى سبيل اقتحامها ، فكان « فَكّ رقبَة » أول ما بدأ به ، دون تقييد هذا الفك بكفارة من ذنب : « فلاَ اقْتَحَمَ العَقَبَةَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ * فَكُّ رَقَبَةٍ...

« ثم في العهد المدني الذي اتجهت فيه عناية القرآن إلى التشريع ، أخذ وضع الرق من هذه العناية ما يؤكد حرص الإسلام على تصفية الرق القائم . وفرض الإسلام على المؤمن تحرير رقبة ، كفارةً لعدد من الذنوب منصوص عليها في القرآن :

الحلف في الأيمان : المائدة ٨٩
القتل الخطأ : النساء ٩٢
الظهار : المجادلة ٣

كما شرع المكاتبة منفذاً آخر لتصفية الرق : النور ٣٣

وإذا كان الاسترقاق قد بقي في المجتمع الإسلامي على عهد الرسول فلست أشك بما أعي من سيرة الرسول — صلى الله عليه وسلم — وخلفائه الراشدين ، أن الرق كان في طريقه إلى التصفية لولا ما طرأ على الأمة الإسلامية ابتداءً من العصر الأموي من ظروف وأوضاع ضيّعت على الإنسانية ما أتاحه لها كتاب الإسلام لتخليصها من محنة الرق ».

* * *